

سنن الدارمي

3163 - حدثنا محمد بن عمران عن معاوية بن ميسرة عن شريح عن أيوب بن الحارث قال ٧

اختصم إلى شريح في بنتين وأبوين وزوج فقضى فيها فأقبل الزوج يشكوه في المسجد فأرسل إليه عبد الله بن رباح فأخذه وبعث إلى شريح فقال ما تقول هذا قال هذا يخالني امرأ جائرا وأنا أخاله امرأ فاجرا يظهر الشكوى ويكتم قضاء سائرا فقال له الرجل ما تقول في بنتين وأبوين وزوج فقال للزوج الربع من جميع المال وللأبوين السدسان وما بقي فللابنتين فأبى شيء نقصتني قال ليس أنا نقصتك وإنما نقصك للابنتين الثلثان وللأبوين السدسان وللزوج الربع فهي من سبعة ونصف فريضة فريضة عالة K إسناده ضعيف شريح بن الحارث الكوفي الراوي عن شريح القاضي ما وجدت له ترجمة وباقي رجاله ثقات